ثلة من مبادئ
الفقه الاجتماعي الإسلامي

أ.د. خالد رشيد الجميلي

أستاذ النظريات الفقهية في كلية الشريعة والقانون

مقدمة

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم معدود المباني غير محدود المعاني، وجعل الحديث الوسيم حكمة بالغة، تارة تبين وتارة تفصل، وما غاص فقيه في محيط القرآن والسنة إلا استنبط من ذلك السلسبيل الشافي كل مبدأ وافي.

وقد أمعنت النظر في أقسام الفقه الإسلامي فوجدت فقهاءنا الأجلاء قسموه إلى فقه عبادات ومعاملات وجنايات والى فقه الزواج– وهو الذي يسميه بعض المعاصرين فقه الأسرة– والى فقه التركات، ولم أجد الفقه السياسي لكنه منثور نثر اللؤلؤ والمرجان في رواء السنة والقرآن، فقصدت صياغته مستقلا، لهذا ألفت فيه أحكام البغاة والمحاربين في الشريعة الإسلامية والقانون، وهو خاص بالجرائم السياسية والإرهابية، ثم ألفت أحكام الأحلاف والمعاهدات، وهو الجزء الأول من التشريع السياسي الإسلامي المقارن ثم قصدت صياغة الفقه الاجتماعي الإسلامي فنشرت بحثين في مجلة الأستاذ عن المنهج الأكمل في أسس المجتمع الأمثل.

وفي مجلة الجامعة الإسلامية– بغداد الغراء قررت بعد التوكل على الله نشر ثلة من مبادئ الفقه الاجتماعي الإسلامي راجيا من المبدع الجليل أن يعينني على إكماله قبل الرحيل، ويرشدني سواء السبيل.

خطة البحث:

يقصد بالفقه الاجتماعي المبادئ التي تنظم العلاقات بين الأسر والمجتمع أو بين الفرد والمجتمع، ويقصد به المبادئ التي تثمر التعاون والتكافل والإصلاح في المجتمع، لهذا اصطفيت في بحثي الآنف ذكر مبدأ مجالس الذكر لأن هذه المجالس تثمر التآخي على الصعيد الزاهر، وتثمر شعور كل مسلم يحب أخاه المسلم، وفيها توجيه جماعي نحو السمو الروحاني، ثم حللت وشرحت مبدأ وجوب التراحم في المجتمع الأمثل وما أخال الرحمة إلا روح الأمة.

والمبدأ الثالث كان خاصا بقانون الحاجات وهو قانون أكمل يجعل المجتمع حقا أمثل إذا قضى كلٌ حاجة أخيه.

أما المبدأ الرابع فقد كان خاصا بوجوب الابتعاد عن الشبهات لتنتقل البشرية في ظل الإسلام من مجتمع الذئاب إلى مجتمع الأحباب.

ثم ذكرنا في المبدأ الخامس القانون الذي حدد أسس العلاقات بين الفرد الأفضل والمجتمع الأمثل، ثم ذكرنا مبدأ أصول اختيار الأخلاء في المجتمع الأمثل.

آملين من الله تعالى أن يعيننا على إكمال هذا المشروع العلمي المبارك الذي ما قصدنا فيه إلا عظمة الشريعة الإسلامية الغراء إذ تربي وتزكي وتقوم الإنسان حتى يكون فردا أنبلا وعن طريق الفرد الأنبل يولد البيت الأفضل وعن طريق البيت الأفضل يولد المجتمع الأمثل. والفضل بعد الله تعالى لمبادئ الفقه الاجتماعي الإسلامي.

مبدأ مجالس الذكر وأثرها على المجتمع الأمثل

أخرج ابن ماجه الحديث الآتي عن أبي بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ يَشْهَدَانِ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «**ما جلسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إلا حَفَّتْهُمْ**(١) **الْمَلائِكَةُ وَتَغَشَّتْهُمْ الرَّحْمَةُ**(٢) **وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ**(٣) **وَذَكَرَهُمْ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**»(٤).

شرح الحديث

أجمل بالنفحات الروحية وباللجج الوجدانية التي تتجلى في هذا القبس النبوي الوهاج لأنه خاص بذكر الله تعالى ولا يوجد أعذب من ذكر الله سلسبيلا إذ حسبنا في ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾.

النفحة الأولى:

اطمئنان القلب قال تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾ [الرعد].

وقال تعالى ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الحديد] من هاتين الآيتين الكريمتين يتجلى اطمئنان الإنسان قلبا وروحا ووجدانا بذكر الله تعالى وكل ما ازداد ذكر الإنسان ازداد قلبه خشوعا واطمئنانا، لأن الإنسان مخلوق ضعيف وكل إنسان من حيث

القوة الروحية غير متكامل لأنه مخلوق ليس بخالق، فإذا اعتمد الإنسان على الإنسان شعر بالضعف والوهن، أما إذا اعتمد على الخالق الأسمى فيشعر بالقوة الأزلية التي أنشأته والتي أنشأت غيره مرة أخرى مذ يكون رميما، فالذي يعتل صحة يشعر بقدوم الشفاء كلما ذكر مبدع الأرض والسماء. قال تعالى: ﴿ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾ ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٨٢﴾ رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [الشعراء] وهكذا فيه يتجلى سر الأمل كامنا في ذكر الله تعالى ليس في ظاهرة واحدة بل في كل ظواهر الحياة.

النفحة الثانية:

إن سبل الوصول إلى معرفة الذات الإلهية الأزلية القادرة المقتدرة يتجلى بالإحسان الذي هو أعلى مرتبة من مراتب الإيمان «**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»(٥) وهذا الدواء الروحاني والتجلي الوجداني الذي يشعه النور الرحماني والآلاء الرباني يرتفع الإنسان إليه بسر التذكر والتفكر، التذكر بالخالق والتفكر بالمخلوق لأن ذكر الله تعالى الخالق والتفكر بمخلوقاته يثمر ثمرة الإحسان المرتبة العليا والمنزلة القصوى في الإيمان، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ ﴾ [آل عمران].

النفحة الثالثة:

كلما ذكر المخلوق خالقه ذكره الخالق الأسمى، والله غني عن العالمين، حقا غني عمن سواه المفتقر إليه كل من عداه، فالمخلوق إذا ذكر الله تعالى لفظا ذكره الله تعالى تيسيرا

لـه يهنـأ بـه فـي دنياه وفـي أخراه، قـال تعـالى ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [البقرة].

النفحة الرابعة:

إن اقتراف المحرمات أي التعدي على حدود الله تعالى ينتج عنها ترك ذكر الله تعالى، لأن الذكر هو حب وعلامة الحب الطاعة، والمعصية علامة البغضاء، ولا يبتغي الشيطان إذ يزين للغاوين فعل الحرام إلا إبعادهم عن ذكر الله تعالى، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ [المائدة] وقال تعالى في حكم تارك ذكر الله تعالى ﴿ وَمَن يَعۡشُ عَن ذِكۡرِ ٱلرَّحۡمَٰنِ نُقَيِّضۡ لَهُۥ شَيۡطَٰنٗا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٞ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الزخرف] ثم ترك الذكر قد يوصل إلى النفاق والعياذ بالله تعالى لأنه من علامات ومن صفات المنافقين، قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿١٤٢﴾ ﴾ [النساء].

النفحة الخامسة:

حسن الخاتمة التي يتوج بها المؤمن عمله في دنياه يتجلى في ذكر الله تعالى، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ قَالَ «**لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ**»(٦).

النفحة السادسة:

الإكثار من الذكر ليس بدعة بل هو حكم مأمور به بنص القرآن الكريم، قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ﴿٤٢﴾ هُوَ ٱلَّذِي يُصَلِّي عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَكَانَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَحِيمٗا ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأحزاب] وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الجمعة] ثم الذكر شجرة خضراء تثمر ثمرة غراء ألا وهي المغفرة والرضوان أسمى ما يتمناه كل إنسان، قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ

وَالصَّٰدِقَٰتِ وَالصَّٰبِرِينَ وَالصَّٰبِرَٰتِ وَالْخَٰشِعِينَ وَالْخَٰشِعَٰتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَٰتِ وَالصَّٰٓئِمِينَ وَالصَّٰٓئِمَٰتِ وَالْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَٰفِظَٰتِ وَالذَّٰكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [الأحزاب].

النفحة السابعة:

نفي النفي إثبات، أي إن المؤمنين الذين يجلسون مجلسا يذكرون الله تعالى في روضته تحفهم الملائكة حفا كما تحفهم في دار الخلود والسلام، قال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [فصلت] وقال تعالى ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِن فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ ﴾ [الشورى] ورحمة الله تعالى تغمر الذاكرين غمرا لأن الله تعالى أكرم الكرماء من ذكره بكلمة جاد عليه بكل رحمة ونعمة ثم يجود الله تعالى على المؤمنين الذاكرين كثيرا والذاكرات بالسكينة التي هي عماد الثبات وأساسه أقداما وقلوبا وأرواحا قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ ﴾ [الفتح] وقال تعالى في النعمى التي أنعمها على الرسول ﷺ لأنه أزكى الذاكرين وأسمى المؤمنين وأنقى المحسنين ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [التوبة] والملائكة المقربون الذين عند الله تعالى يذكر الله تعالى الذاكرين بينهم ويصلي عليهم والملائكة تصلي عليهم قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأحزاب] قال ابن كثير[٧] الصلاة من الله تعالى ثناؤه على العبد عند الملائكة، حكاه البخاري عن أبي العالية ورواه أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عنه. وقال غيره: الصلاة من الله: الرحمة، ورد بقوله: ﴿ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ وقد يقال: لا منافاة بين القولين والله أعلم. وأما الصلاة من الملائكة، فبمعنى الدعاء للناس والاستغفار

كقولـــه تعـــالى ﴿ ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ٧ رَبَّنَا وَأَدۡخِلۡهُمۡ جَنَّٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدتَّهُمۡ وَمَن صَلَحَ مِنۡ ءَابَآئِهِمۡ وَأَزۡوَٰجِهِمۡ وَذُرِّيَّٰتِهِمۡۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ٨ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ يَوۡمَئِذٖ فَقَدۡ رَحِمۡتَهُۥۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ٩ ﴾ [غافر].

مبدأ وجوب التراحم في المجتمع الآمن

حديث أبـي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «**جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاحَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ**»(٨).

شرح الحديث

الرحمة كلمة صغرت مبنىً وكبرت معنى، زينت القرآن الكريم في ثلاثمائة وأربع وثمانين آية (٣٨٤) وهذه النسمات الرحبة واللجج العذبة أزكى النعم الإلهية التي جادت قدرته الأزلية بها على البشرية، لأن المخلوقات أجمعها تتمتع بالرحمة الإلهية، وإذا أردنا منح حق الرحمة شرحا كما يجب قد نحتاج إلى سفر خاص بها، ومن لم يعبئ الماء الزلال حسبه الارتشاف وإلا ما ارتوى.

النفحة الأولى:

إذا احدث العبد ما يوجب غضب الله تعالى لم يغضب جلت قدرته ابتداء لأنه حليم مكفر خطايا المتصدقين، فإذا ما أصر المخطئون دون توبة واستغفار فقد حق عليهم غضب الله– ونستعيذ بالله من غضب الله الجبار القهار– وهذا لأن الرحمة سابقة على غضبه سبحانه وتعالى، قال العلماء رحمهم الله تعالى: غضب الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، فاراداته الإنابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضبا.

وقال العلماء: المراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة إذا كثر منه.

النفحة الثانية:

جلت عظمة المبدع إذ جعل جزءا من رحمته واحدا في الدار الفانية وتسعة وتسعين جزءا في الباقية، فإذا ما فكرنا مليا بسر بقاء الموجودات تبين أن سر البقاء عائد إلى رحمة الذي لا نشاء إلا إذا شاء، فإن الأم تحمل كرها وتضع كرها وتتحمل المشقات التي لا تخفى على واحد وهي راضية مرضية، وكذلك الظواهر الاجتماعية كافة لولا الرحمة لكانت على متحمليها نقمة، بل بسبب الأسرار الربانية جعلت المعاناة بأعين الوالد والمولود قبسا من أقباس النعمة، تلك الدجاجة التي لا تفارق بيضها واحدا وعشرين يوما إلا النزر اليسير إذ ما طفقت أكلت رزقها كالخائفة السارقة ثم تعود إلى بيضها عطوفا واجفة ثم تحتضن الأفراخ شهرا أو ما ينيف عليه بسبب الرحمة إذ لولا ذلك لانعدم سر البقاء ولحدث على الكوكب الأرضي الفناء، تلك أنثى الفيل يسير ولدها بين أطرافها فتحميه بألطافها، ولن ننسى قطة تتحدى النار في سبيل إنقاذ الصغار إذ أضرم من أضرم الوقود تحت الحمام دون علم بما فيه، وإذا الرحمة تفجر ينبوع التضحية فتنقذ القطة صغارها غير آبهة بما يحدث لها من جحيم، ولعل القارئ الكريم يفكر مليا بكل ظواهر الحياة فيجد سر الأسرار كامنا في الرحمة التي أودعها المحبوب في القلوب أما رحمات الله في محكمة العدل الإلهية الكبرى فحسبها أنها تسعة وتسعون جزءا.

النفحة الثالثة:

إذا حل غضب الله والعياذ بالله على أمة فإن المرحومين هم المعصومون، قال تعالى في قصة نوح عليه السلام: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ وَكَانَ فِي مَعۡزِلٖ يَٰبُنَيَّ ٱرۡكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٤٢ قَالَ سَـَٔاوِيٓ إِلَىٰ جَبَلٖ يَعۡصِمُنِي مِنَ ٱلۡمَآءِۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۖ وَحَالَ بَيۡنَهُمَا ٱلۡمَوۡجُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡمُغۡرَقِينَ ٤٣﴾ [هود] والرحمة أمضى سلاح مضاد للنفس الزائفة نحو الرذيلة قال تعالى: ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ إِنَّ رَبِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥٣﴾ [يوسف] ولما كانت الرحمة سبب إنقاذ الإنسان من نفسه ومن كل ما يحل بأمنه فإن المدرك اللبيب يجب عليه بالضرورة أن يبحث عن سر فيضان الرحمة من الرحمن الرحيم، وسر ذلك كامن في الآية التي سنستشهد بها من التزام بالصفات التي اشترطت وجودها في المؤمن كان مستحقا للرحمة وإلا فلا، قال تعالى: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ

عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة] ولما كانت الرحمة أزكى ما يتمناه المؤمن فإن دعاء الولد للوالد المأمور به شرعا هو الرحمة، قال تعالى ﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء].

النفحة الرابعة:

يجب على كل من يحيا في المجتمع الإسلامي الأمثل أن يكون متراحما لأن الله جلت قدرته فرض على نفسه الرحمة ولما كان الله رحمانا رحيما فقد وجب على المجتمع الإسلامي الأمثل أن يكون كل من فيه متراحمين قال تعالى ﴿ قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الأنعام] وقال تعالى ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الأنعام].

مبدأ وجوب التيسير وقضاء الحاجات في المجتمع الأمثل

من فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا.....

أخرجه الإمام مسلم عن طريق قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ**(٩) **وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً**(١٠) **فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١١).

وأخرج رحمه الله برواية أخرى من طريق يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي**

عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمْ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ(١٢) لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»(١٣).

شرح الحديث:

في هذا الحديث نفحات روحانية شتى منها:

النفحة الأولى:

معنى أسلم يقال في لغة العرب أسلم أمره إلى الله أي سلّم، وأسلم أي دخل في السلم وهو الاستسلام، وأسلم دخل في الإسلام، وأسلمه أي خذله(١٤).

وقال ابن حجر العسقلاني: أسلم فلان فلانا إذا ألقاه إلى الهلكة ولم يحمه من عدوه، وهو عام في كل من أسلم لغيره، لكن غلب في الإلقاء إلى الهلكة(١٥).

وقال الراغب الأصفهاني: أسلمت الشيء إلى فلان إذا أخرجته إليه، ومنه السلم في البيع، والإسلام في الشرع،

هو الاعتراف باللسان وبه يحقن الدم حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل وإياه قصد بقوله ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [الحجرات].

النفحة الثانية:

ومعنى قوله ﷺ أن تكون الأخوة برابطة العقيدة الإسلامية لأن حبل الله تعالى يشد المعتصمين به فيكونون متحابين في الله حبا جما قد يفوق المرتبطين بحبل الأخوة النسبية، إذ أن الأخوة من النسب تجمعها الرابطة المادية البدنية بصفتهم من أب واحد وأم واحدة، أما الأخوة الإلهية فإن الذي يجمع قولها وروحها دين الله تعالى، وهدى الرب قد يكون أمضى قوة من رابطة الأم والأب، ولهذا حيثما أشرقت شريعة الله الغراء انقسم المجتمع إلى مجتمع الإسلام ومجتمع الكفر.

وقد تآخى المهاجرون والأنصار وتآخى الأوس والخزرج تآخيا لم يشهد التاريخ العالمي له شبيها من قبل ولا من بعد، إذ كان الأوس والخزرج يود كل منهم لو قضى على غيره وبأمر الله تعالى حدثت معجزة اجتماعية افضت إلى تكوين الدولة الإسلامية في المدينة ألا وهي التآخي بين الفريقين، قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [آل عمران] وقال تعالى ﴿ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [الأنفال].

وقد كان التآخي بين المهاجرين كالتآخي الحاصل من الرابطة النسبية إذ كان التوارث قبل فتح مكة يكون بناء على التآخي في الله تعالى قال جل جلاله ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۖ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الأنفال] قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ في الميراث، فكانوا يتوارثون بالهجرة، وكان لا يرث من آمن ولم يهاجر من هاجر فنسخ الله ذلك بقوله: ﴿ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ ﴾ الآية. وصار الميراث لذوي الأرحام من المؤمنين. ولا يتوارث أهل ملتين شيئا. ثم جاء قوله ﷺ: «**ألحقوا الفرائض بأهلها**» على ما تقدم بيانه في آية المواريث.

النفحة الثالثة:

لما ثبت وجوب التآخي بين المسلمين دون نظرة إلى جنس أو لون فقد ثبتت حرمة التظالم بينهم لأن الظلم حرمه الله تعالى على نفسه وحرمه على عباده وحرمه على المتآخين في الشريعة الإسلامية الغراء. وفي الحديث القدسي الشريف «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَالَمُوا**»[١٦] بل الظلم حرام ليس بين المتآخين فحسب

بل هو حرام بين الإنسان ونفسه فمن ظلم نفسه فقد عذبه الله، إذ الظلم هو التجاوز، وللنفس حق على صاحبها، ومن أسباب سمو المجتمع الأمثل خلوه من الظلم والتظالم، إذا ساد فيه الأمن على الصعيد السياسي والاجتماعي وقرت بعدله المدامع في المجتمع الإسلامي الأمثل الذي يخلو من جور الظلم الذي يحرق الظالم في الآخرة والمظلوم في الدنيا، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الأنعام] قال المفسر الطبري رحمه الله تعالى «معنى ذلك: ولم يخلطوا إيمانهم بشيء من معاني الظلم، وذلك: فعلُ ما نهى الله عن فعله، أو ترك ما أمر الله بفعله، وقالوا: الآية على العموم، لأن الله لم يخصَّ به معنى من معاني الظلم»[١٧].

النفحة الرابعة:

لما وجب التآخي وحرم التظالم فقد وجب التناصر لأنه من معاني لا يسلمه، كما ذكر ابن حجر العسقلاني «وقوله: **(ولا يسلمه)** أي لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه، بل ينصره ويدفع عنه، وهذا أخص من ترك الظلم، وقد يكون ذلك واجبا وقد يكون مندوبا بحسب اختلاف الأحوال»[١٨] وقد بلغ وجوب التناصر بين المتآخين في ظلال الله تعالى في المجتمع الإسلامي الأمثل مبلغا ساميا لم تشهد أي حضارة في الدنيا مثل سموه ورقيه، قال القرطبي رحمه الله عن حكم وجوب نصرة الأسرى في تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الأنفال] «يريد إن دعوا هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم، فذلك فرض عليكم فلا تخذلوهم. إلا أن يستنصر وكم على قوم كفار بينكم وبينهم ميثاق فلا تنصر وهم عليهم، ولا تنقضوا العهد حتى تتم مدته. ابن العربي: إلا أن يكونوا [أسراء] مستضعفين فإن الولاية معهم قائمة والنصرة لهم واجبة، حتى لا تبقى منا عين تطرف حتى تخرج إلى استنقاذ هم إن كان عددنا يحتمل ذلك، أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم حتى لا يبقى لأحد درهم. كذلك قال مالك وجميع العلماء»[١٩].

النفحة الخامسة:

قضاء حاجات الأخوة واجب على كل مسلم لمن كان ملهوفا منهم، ولما كان الإنسان في تغيير كالحياة كان الله تعالى معينا اليوم من كان أعان أخاه بالأمس، وقد تجلت ظاهرة التآخي بين المهاجرين والأنصار تجليا يدل على أن المجتمع الأمثل ليس ضربا من ضروب الخيال وإنما هو حقيقة واقعية كلما تمسك المسلمون بنبراس السنة والقرآن كلما تكون المجتمع الإسلامي الأمثل الذي لا تضاهيه الأوطان في كل زمان ومكان.

قال تعالى ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر].

وليس من نافلة القول الاستشهاد بإشراقة من اشراقات المجتمع الأمثل التآخي في ظلال الرحمن، قال المفسر الخازن عن أبي هريرة ﷺ قال «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني مجهود، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلا الماء، ثم أرسل به إلى أخرى فقالت مثل ذلك وقلن كلهن مثل ذلك فقال رسول الله ﷺ: **من يضيفه يرحمه الله**، فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة فقال: أنا يا رسول الله ﷺ، فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا إلا قوت صبياني، قال: فعللهم بشيء ونوميهم فإذا دخل ضيفنا فأريه أنا نأكل فإذا هوى بيده ليأكل فقومي إلى السراج كي تصلحيه فأطفئيه، ففعلت فقعدوا وأكل الضيف وباتا طاويين فلما أصبح غدا على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **لقد عجب الله أو ضحك الله من فلان وفلانة**»(٢٠).

النفحة السادسة:

مقتضى الأخوة الإسلامية يوجب المشاركة والعون في السراء والضراء، ولما كانت الكربة غما كان لزاما على كل مسلم أن يرفع كل كربة عن أخيه، وهذا الحكم اعتمده الفقهاء رحمهم الله لأن أحكام الشريعة الغراء عملية ليست خالية فقد أوجب الدردير من فقهاء المالكية الدية على الجار الذي يأتي بطعام شهي ويبخل على جارته الحامل وهي تعاني من الوحام فيسقط حملها بسبب بخله(٢١).

النفحة السابعة:

مقتضى التآخي يوجب الستر إذ لا فرق بين عورات وشرف المتآخين في الله بصبغة المجتمع الإسلامي الأمثل مهما كبر كأنه أسرة يستر بعض على بعض، علما أن التناهي عن المنكر واجب بين المتآخين في الله، وإذ اعتاد الأخ في الله اقتراف المعصية أو تجاهر بها جاز لأخيه أن يبلغ القضاء عنه لأن الستر ليس على من اعتاد هتك حرمات الله أو الجهر بالفسق والفجور، أما المعصية القديمة فإن الستر على مقترفها واجب وقد قسم ابن رجب الحنبلي العاصين على ضربين:

أحدهما: من كان مستوراً لا يُعرف بشيءٍ مِنَ المعاصي، فإذا وقعت منه هفوةٌ، أو زلَّةٌ، فإنَّه لا يجوزُ كشفها، ولا هتكُها، ولا التَّحدُّث بها، لأنَّ ذلك غيبةٌ محرَّمة، وهذا هو الذي وردت فيه النُّصوصُ، وفي ذلك قد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [النور: ١٩]. والمراد: إشاعةُ الفَاحِشَةِ على المؤمن المستتر فيما وقع منه، أو اتُّهِمَ به وهو بريء منه، كما في قصَّة الإفك.

ومن أقوال رواد السياسة الاجتماعية ما قاله أحد الوزراء الصالحين لبعض من ولي وظيفة الأمر بالمعروف: **اجتهد أن تستُرَ العُصَاةَ، فإنَّ ظهورَ معاصيهم عيبٌ في أهل الإسلام، وأولى الأمور ستر العيوب.**

والثاني: من كان مشتهراً بالمعاصي، معلناً بها لا يُبالي بما ارتكبَ منها، ولا بما قيل له فهذا هو الفاجرُ المُعلِنُ، وليس له غيبة، كما نصَّ على ذلك الحسنُ البصريُّ وغيره(٢٢).

مبدأ وجوب الابتعاد عن الشبهات وأثر ذلك على صقل القلوب في المجتمع الأمثل

حديث النعمان بن بشير ﷺ «**إن الحلال بين**»

التخريج العام:

البخاري، إيمان، ٣٩، بيوع ٢، مسلم، مساقاة، ١٠٧، ١٠٨، أبو داود، بيوع، ٣، الترمذي، بيوع ١، النسائي، بيوع ٢، قضاة ١١، ابن ماجه، فتن ١٤، الدارمي، بيوع ١، أحمد بن حنبل، ٤/ ٢٦٧.

التخريج الإجمالي:

١. أخرجه الإمام مسلم من طريق مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَأَهْوَى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ «**إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**[٢٣] **وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**»[٢٤].

٢. أخرجه ابو داود بألفاظ متقاربة ومن الطريق نفسه[25].

٣. أخرجه الترمذي بألفاظ متقاربة ومن الطريق نفسه، وقال عنه ابو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه غير واحد عن الشعبي[٢٦].

٤. أخرجه ابن ماجه باللفظ ذاته ومن الطريق نفسه[٢٧].

٥. أخرجه الدارمي باللفظ ذاته ومن الطريق نفسه[28].

٦. أخرجه الإمام أحمد بألفاظ متقاربة ومن الطريق نفسه[٢٩].

شرح الحديث:

النفحة الأولى:

الحلال والحرام أصل الدين، بعد التوحيد لأن هذين الحكمين لا يستقى كل منهما إلا بنص خاص من القرآن الكريم أو الحديث الوسيم، قال تعالى ﴿ **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟** ﴾ [الحشر: ٧] وقال ﷺ «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**»[٣٠] وقال تعالى ﴿ **وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾** ﴾ [النحل] وقال تعالى ﴿ **قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾** ﴾ [يونس].

والحلال والحرام لا يختصان بالشراب والطعام بل يواكبان الإنسان من أخمص الأقدام إلى أعلى الهام، كل ذلك لا يستقى حكما من الاجتهاد المجرد بل يستقى من أدلة قطعية الثبوت قطعية الدلالة.

النفحة الثانية:

الشبهات: إذا استنبط الفقهاء حكما منها دائرا بين الحل والحرمة فإن الأحوط للسلامة عدم الإباحة ما دام الدليل النقلي المعتمد عليه ضمن الدلالة، ولو لم يوجد الدليل النقلي لما وجدت الشبهة بل يفتى بالإباحة بناء على القاعدة الأصولية- الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يرد نص في التحريم- وهذا القاعدة الأصولية نحن نجلها ونرجحها بمقتضى قوله تعالى ﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ... ﴾ [آل عمران: ٩٣] وقوله تعالى ﴿ ...وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِ... ﴾ [الأنعام: ١١٩] ومن ثم أدلة قرآنية دلت دلالة قطعية على أن الذين في قلوبهم مرض يتبعون نهج التأويل غير المعقول في الشبهات بحجة إثارة الفتنة الفكرية المفضية إلى عدم الالتزام ببعض الأحكام والالتزام بالأحكام أولى لأن الأجر بالالتزام أزكى وأحلى، قال تعالى، قال تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧ ﴾ [آل عمران].

النفحة الثالثة:

قال شرّاح الحديث «**الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ**» أي في عينهما ووضعهما بأدلتهما الظاهرة، وقالوا في تفسير قوله «**لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ**» قال العسقلاني رحمه الله «أي: لا يعلم حكمها، وجاء واضحا في رواية الترمذي بلفظ **(لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام)** ومفهوم قوله (كثير) أن معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون، فالشبهات على هذا في حق غيرهم، وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين»[٣١].

والذي نخاله أن المجتهدين الراسخين في العلم قد يفيض الله عليهم ما يستنيرون به في معرفة الحلال والحرام، ويستطيعون إن شاء الله برسوخهم معرفة الأولى في المشتبهات لهذا يجب عدم التطاول والتسرع في الاجتهاد من كل من هب ودب بل يجب أن يترك استنباط الأحكام إلى المتعمقين الراسخين في شريعة الإسلام.

وجواب الشرط واضح جلي، وبمقتضى مفهوم المخالفة أن الذي لا يتقي الشبهات فكأنه لم يعتمد الاحتياط على شرف المؤمن ألا وهو العرض والدين.

قال العسقلاني رحمه الله «قوله: **(فَمَنْ اِتَّقَى الْمُشَبَّهَات)** أي: حذر منها، والاختلاف في لفظها بين الرواة نظير التي قبلها لكن عند مسلم والإسماعيلي (الشبهات) بالضم جمع شبهة.

قوله: (استبرأ) بالهمز بوزن استفعل من البراءة، أي: برأ دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه ؛ لأن من لم يعرف باجتناب الشبهات لم يسلم لقول من يطعن فيه، وفيه دليل على أن من لم يتوق الشبهة في كسبه ومعاشه فقد عرض نفسه للطعن فيه، وفي هذا إشارة إلى المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة»[٣٢].

النفحة الرابعة:

شبه رسول الله ﷺ من لم يتق الشبهات بالمغفل الذي لا يتقي حمى الملوك إذ قد يتخطى الحدود فيصيبه ما يصيبه، أما الله تعالى الملك القدوس الغني عن العالمين فإن حماه محارمه، وهي تنفيذ الأوامر واجتناب النواهي فمن لم يتحر الشبهات فقد يقترف ما نهى عنه وقد يترك ما أمر به وإن كان هينا، لأن الحكم قد يكون عند بعض الناس هينا كالحكم المشتبه به لكن ذلك الهين عند الله عظيما لا يجوز فصله أو تركه، لهذا فإن استبراء الشبهات أولى للاستقامة وأحوط للسلامة. قال تعالى ﴿**إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾**﴾ [النور] وقد أشار الرحمة المهداة إلى وجوب صقل القلب وتطهيره من كل رين أو غلف أو غشاوة حتى يكون قلب المؤمن ناصعا ينظر بنور الله يميز الحلال والحرام، ويتق كافة الشبهات لأن صلاح الجنان مفض إلى صلاح اللسان وصلاح البنان، وقد ذكر علماؤنا الأجلاء لهذا الحديث ما ذكروه من سمو وإكبار، إذ قال جماعة من العلماء أنه ثلث الإسلام، وأن الإسلام يدور عليه وعلى حديث «**الأعمال**

بالنيات» وحديث «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**» وقال أبو داود السجستاني يدور على أربعة أحاديث هذه الثلاثة وحديث «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**» وقيل حديث «**ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما أيدي الناس يحبك الناس**».

النفحة الخامسة:

قوله ﷺ «**إِنَّ لِكُلِّ مَلِك حِمَى وَإِنْ حِمَى اللَّه مَحَارِمه**» معناه: أن الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس، ويمنعهم دخوله، فمن دخله أوقع به العقوبة، ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه، ولله تعالى أيضا حمى وهي محارمه، أي: المعاصي التي حرمها الله، كالقتل والزنا والسرقة والقذف والخمر والكذب والغيبة والنميمة، وأكل المال بالباطل، وأشباه ذلك، فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيئا من المعاصي استحق العقوبة، ومن قاربه يوشك أن يقع فيه، فمن احتاط لنفسه لم يقاربه، ولا يتعلق بشيء يقربه من المعصية، فلا يدخل في شيء من الشبهات(٣٣).

النفحة السادسة:

قوله ﷺ «**أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَد مُضْغَة إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَد كُلّه، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَد كُلّه أَلَا وَهِيَ الْقَلْب**» قال أهل اللغة: يقال: أصلح الشيء وفسد بفتح اللام والسين، وضمهما، والفتح أفصح وأشهر، والمضغة: القطعة من اللحم، سميت بذلك لأنها تمضغ في الفم لصغرها، قالوا: المراد تصغير القلب بالنسبة إلى باقي الجسد، مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب(٣٤).

هوامش البحث

(١) أي أحاطتهم.

(٢) أي غطتهم الرحمة من كل جانب، إذ الغشيان يشمل المغشي من جميع جوانبه.

(٣) السكينة الطمأنينة، قال تعالى ﴿**أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ**﴾ وقيل السكينة هي الرحمة والعطف وقيل الأظهر أنها الملائكة، وقيل هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب وذهاب الظلمة النفسانية.

(٤) ابن ماجه كتاب الأدب ٢/ ١٢٤٥.

(٥) صحيح البخاري، ١/ ٨٧.

(٦) سنن الترمذي، ١١/ ٢٢٦ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وانظر جامع العلوم والحكم، ص ٣٨٥، ومسند الإمام أحمد ٤/ ١٨٨.

(٧) تفسير ابن كثير، ٣/ ٤٩٦.

(٨) صحيح مسلم، ١٣/ ٣٠٩، وأخرجه الدارمي في كتاب الرقائق ٢/ ٣٢١، عن الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ «**جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِى الأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ**».

(٩) أي أعانه الله عليها ولطف به فيها.

(١٠) في هذا فضل إعانة المسلم، وتفريج الكرب عنه، وستر زلاته. ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته، والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشاراته ورأيه ودلالته. وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفا بالأذى والفساد. فأما المعروف بذلك فيستحب ألا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد، وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله. هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت، وأما معصية رآه عليها، وهو بعد متلبس بها، فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة. شرح النووي على مسلم ٨/ ٣٨٧.

(١١) صحيح الإمام مسلم، كتاب: البر ٤/ ١٩٩٦.

(١٢) أي من كان ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر عن العمل.

(١٣) صحيح الإمام مسلم، ٤/ ٢٠٧٤، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، ٢/ ٥٧١ باللفظ ذاته ومن الطريق نفسه.، وسنن الترمذي كتاب الحدود، ٤/ ٣٤ كلا الحديثين بنفس اللفظ والطريق، وسنن ابن ماجه، المقدمة ١/ ٨٢ بنفس اللفظ عن طرق أبي هريرة، ومسند الإمام أحمد، ٢/ ٩١، ٢٥٢، كلا الحديثين بنفس اللفظ والطريق، كما أورد الحديث الإمام البخاري في باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.

(١٤) أنظر الصحاح في اللغة للجوهري مادة سلم، واللسان وتاج العروس.
(١٥) فتح الباري لابن حجر، ٥/ ٩٧.
(١٦) صحيح مسلم، ٤٥٥/١٢.
(١٧) تفسير الطبري، ٧/ ١٧٠.
(١٨) فتح الباري لابن حجر، ٥/ ٩٧.
(١٩) تفسير القرطبي، ٨/ ٥٧.
(٢٠) تفسير الخازن، ٤/ ٢٤٨
(٢١) انظر حاشية الدسوقي الدردير، ٤/ ٢٦٨، وانظر رسالة الدية وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون، ط١، ص ٤٠٥.
(٢٢) جامع العلوم والحكم، ٣٦/ ١٢.
(٢٣) أي حصلت له البراءة لدينه من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه.
(٢٤) صحيح مسلم، ٣/ ١٢١٩-١٢٢ كتاب المساقاة.
(25) سنن أبي داود، كتاب البيوع، ١/ ٢١٨.
(٢٦) سنن الترمذي، كتاب البيوع، ٣ ٥١١.
(٢٧) سنن ابن ماجه،كتاب الفتن ٢/ ١٣١٨.
(28) سنن الدارمي، كتاب البيوع ٢/ ٢٤٥.
(٢٩) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ٤/ ٢٦٧.
(٣٠) صحيح مسلم، ١٢/ ٤٣.
(٣١) فتح الباري لابن حجر، ١/ ص ١٢٧.
(٣٢) فتح الباري لابن حجر، ١/ ص ١٢٩.
(٣٣) شرح النووي على مسلم، ٥/ ٤٦٩.
(٣٤) شرح النووي على مسلم، ٥/ ٤٦٩.